

2717 - حكم من نذرت وعمرها خمسة عشر عاما وكانت بالغة

نذرت نذر طاعة بأن تصوم الاثنين والخميس كل أسبوع

صالح اللحيدان

سمع ام وليد تقول بانها نذرت وعمرها خمسة عشر عاما وكانت بالغة. نذرت نذر طاعة بان تصوم الاثنين والخميس كل اسبوع على قدر المستطاع مدى الحياة وقد تحقق موضوع النذر وانا وهي تذكر بانها متزوجة وام لاربعة اطفال - [00:00:00](#) ويصعب عليها الصيام دون وجود مرض او عذر شرعي نظرا للاعباء المنزلية ورعاية الاطفال هل يجوز ان اتحلل من هذا النذر بصيام ثلاثة ايام او اطعام او غير ذلك خصوصا اني - [00:00:16](#) وقت النذر لم اكن ادرك ما معنى النذر ولا آآ حتمية وجوبه يقول النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه ولا شك ان النظر نذر الاثنين والخميس من كل شهر - [00:00:30](#) هذه طاعة ان كان يكره ان يلزم المرء نفسه بالطاعة لكن اذا الزمها فهذا عقد بينه وبين الله ان يفعل فما دام يقدر عليه ان يقوم بالوفاء بالنذر بقي امر اخر - [00:00:48](#) وهو الزوج هذا التطوع اذا لم تكن اشترطت عليه انها تصوم الاثنين والخميس تحتاج الى ان تفتحه بيقى ان رضي وقبل فيها واذا لم يرضى فماذا تعمل رأي لها ان تصوم ما تقدر عليه - [00:01:06](#) اما اذا عجزت لمرض نعان فلا يخلف الله نفسا الا وسعها - [00:01:33](#)